

وسائل الشيعة

- [526] (11348) 6 - وعنه، عن أحمد بن محمد، عن الحسن بن حسين اللؤلؤي، عن صفوان، عن عبد الرحمن بن الحجاج قال: قلت لابي الحسن (عليه السلام) إن هشاما روى عنك أنك أمرته بالتمام في الحرمين وذلك من أجل الناس ؟ قال: لا، كنت أنا ومن مضى من آبائي إذا وردنا مكة أتممنا الصلاة واستترنا من الناس. (11349) 7 - وبإسناده عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن صفوان، عن مسمع، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال لي: إذا دخلت مكة فأتم يوم تدخل. (11350) 8 - وعنه، عن صفوان، عن عمر بن رباح قال: قلت لابي الحسن (عليه السلام): أقدم مكة أتم أو أقصر ؟ قال: أتم. (11351) 9 - وبهذا الاسناد مثله وزاد: قلت وأمر على المدينة فاتم الصلاة أو أقصر قال: أتم. (11352) 10 - وبإسناده عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن أبي عمير، عن سعد بن أبي خلف، عن علي بن يقطين، عن أبي الحسن (عليه السلام) في الصلاة بمكة قال: من شاء أتم ومن شاء قصر. (11353) 11 - وبإسناده عن محمد بن الحسن، عن الصفار، عن محمد بن الحسين، عن الحسن بن حماد بن عديس، عن عمران بن حمران قال: قلت _____ 6 - التهذيب 5: 428 / 1486، والاستبصار 2: 332 / 1182. (1) في المصدرين: لابي الحسن (عليه السلام). 7 - التهذيب 5: 474 / 1667. 9 - التهذيب 5: 426 / 1479، والاستبصار 2: 330 / 1175. 10 - التهذيب 5: 320 / 1492، والاستبصار 1: 334 / 1189. 11 - التهذيب 5: 430 / 1493، والاستبصار 2: 334 / 1190، وكامل الزيارات: 250. (*) _____